موات وان احتمل الاولا حريم كتاب الاشربة هو نصيب الماء
الانهار العظام كدجلة والفرات غير مملوكة ولكل ان يسقي
ارضه ويتوضاء به ويشربه وينصب الرحى عليه ويكري
نهر الى ارضه ان لم يضر باء العامة وفي الانهار والابار
والحياض لكل شربة ويسقي دابة الا ارضه وان خيف
تخريب النهر لكثرة البقور يمنع والمحوز في الكوز والجب
لا ينتفع به الا باذن صاحبه وكري ما هو مملوك على اهله

ويجبر

ويجبر الابي على كريه ومونة كري نهر المشترك عليهم من ا
علاه فان اجاز ارض رجل برئ ولا كري على اهل الشفة
ويصح الدعوى الشرب بغير ارض نهر بين قوم اختصموا في
شرب فهو بينهم على قدر اراضيهم وليس لاحدهم ان يسقي منه
نهرا وينصب عليه رحى ودالية وجسر ويوسع فم النهر
او يقسم بالايام وقد وقعت القسمة بالكوى او بسوق
شربه الى ارض له اخرى ليس لهما فيه شرب بلا رضا نهم و

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)